الفوائد الحسان
في أحكام الختان

سلطان بن علي بن ثابت الجرادي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الفَوائِدُ الحِسَان

فِي

أَحكَامِ الخِتَان

إعداد / أبو همَّام :

سلطان بن علي بن ثابت الجرادي

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

الحمد لله حمد الشاكرين ،الحمد لله رب العالمين ، إله الأولين والآخرين ،وأشهد أن لا إله إلا هو وحده لا شريك له ، بحمده تتم الصالحات ، نحمده على ستره وعفوه، ونحمَدُهُ على بلائه كما نحمده على آلائه ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله خير العباد قولاً وعملاً ، وأعلاهم نسباً وشرفا ،صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه اللذين قضوا بالحق، وبه كانوا يعدلون ..

أما بعد ..

فإن الناظر لحال بعض من المسلمين اليوم يجد أنَّ عندهم جهلاً بيناً ، وانحرافاً واضحاً عن الفطرة التي خلقهم الله وفطرهم عليها ، حيث قلَّد كثير منهم الغرب في ملبسه وهيئته ..

ومن مظاهر ذلك الخلل : الجهل المطبِق في أحكام الختان .. بل ربما قام البعض منهم بمحاربته ، والوقوف في وجه هذه السنة النبوية ! إما جهلاً وإما حقداً.. والله المستعان ..

ومن هنا آثرتُ الكتابةَ في هذا الموضوع [1] مبيناً : أحكامه ومعانيه وفوائده، والفرق بين الختان السني والختان الفرعوني الظالم ، والجائر ، والذي يعتبر ضرباً من ضروب الجاهلية .. سائلاً المولى بفضله ومنِّه أن لا يحرمني أجره ، ومع هذا كله فلا أدعي فيه الكمال ، بل النقص صفه ملازمه للبشر، وإنما أقول كما قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى :((فيا أيها الناظر لك غنمه ، وعلى مؤلفه غرمه ، ولك صفوه ، وعليه كدره ، وهذه بضاعته المزجاة تعرض عليك ، وبنات أفكاره تزف إليك ، فإن صادفت كفؤاً كريماً لم تعدم منه :إمساكاً بمعروف أو تسريحاً بإحسان ..وإن كان غيره فالله المستعان ، وما كان فيه من صواب فمن الواحد المنان، وما كان فيه من خطأٍ أو سهوٍ أو نسيان فمني ومن الشيطان ، والله بريء منه ورسوله .)) ومن وجد خطأً فلينصح فإني للنصيحة قابل، وله داع وشاكر .. وأسأله كذلك أن يرزقني الإخلاص في القول والعمل.. إنه وليُّ ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين..

وكتبه : أبو همَّا م/

سلطان بن علي بن ثابت الجرادي

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين.

---

(١) - كان هذا البحث تحت إشراف اللجنة العلمية بجمعية الحكمة اليمانية الخيرية فرع - تعز حفظها الله وحرسها من كل مكروه ..

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

❖ خطة البحث :

▪ الفصل الأول :

وفيه ثلاثة مباحث :

أ- المبحث الأول: تعريف الختان وضابطه.

ب- المبحث الثاني : وقت الختان .

ج- المبحث الثالث: وليمة الختان.

▪ الفصل الثاني:

كلام الطب في الختان :

وفيه ثلاثة مباحث :

أ-المبحث الأول: الختان للإناث علاجٌ لكثير من الأمراض ...

ب-المبحث الثاني : فوائد الختان الصحية...

ج-المبحث الثالث: الختان والأمراض الجنسية ...

٣- الفصل الثالث:

وفيه سبعة مباحث :

أ- المبحث الأول: في ذكر ختان إبراهيم عليه السلام...

ب- المبحث الثاني: في ذكر مشروعيته وأنه من خصال الفطرة...

❖ المطلب الأول: هل يجوز ختان الرجل نفسه بيده؟

❖ المطلب الثاني: هل يجوز ختان المرأة نفسها بيدها؟

ج- المبحث الثالث : في ذكر الخلاف في حكم ختان الرجال والنساء...

د- المبحث الرابع : في ذكر الحكمة من الختان السني الشرعي...

هـ- المبحث الخامس: متى يجب الختان على النساء؟

و- المبحث السادس: في حكم جناية الخاتن على المختون ...

ي- المبحث السابع: بعض الأحكام التي يختص بها الأقلف في صلاته، وطهارته ، وحجه ، وصيده ، وشهادته ، وإمامته للمختون...

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٤ - الفصل الرابع:

وفيه خمسة مباحث :

أ- المبحث الأول : الحالات التي يسقط فيها الختان .

ب- المبحث الثاني : شُبَـهٌ وردووووووود.

❖ المطلب الأول : وفيه مسائل:

- المسألة الأولى : هل يجوز ختان المريض والضعيف؟
- المسألة الثانية : حكم من مات غير مختون.هل يختن أم لا؟
- المسألة الثالثة : الختان في اليوم السابع..
- المسألة الرابعة : هل خُتن النبي صلى الله عليه وسلم أم لا؟

❖ المطلب الثاني : في ذكر الحكمة التي من أجلها يعاد بني آدم يوم القيامة غُرلاً.

ج - المبحث الثالث : ختان الإناث في المناطق الحارة والباردة في اليمن وبعض بلدان ..

د- المبحث الرابع : فتـــاوى الختـــــان..

و- المبحث الخامس : خاتمة البحث وتحتوي على :

١- نتائج البحث..

٢- كلمة شكر..

٣- المصادر والمراجع..

٤-الفهرس..

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

❖ الفصل الأول :

وفيه ثلاثة مباحث :

أ/المبحث الأول:

❖ تعريف الختان وضابطه :

الختان في اللغة : مأخوذ من مادة (خ ، ت ، ن)ومعنى ختن: أي قطع الختان.[١]

وختان الذكر: هو قطع القلفة وهي الجلدة التي تغطي الحشفة ، والحشفة : هي رأس الذكر.

ويكون القطع بحيث تنكشف جميع الحشفة ، ولا يبقى من القلفة شي يغطي شيئاً منها.

ويسمى ختان الرجل : إعذاراً ، وختان المرأة خفضاً.

والقُلفة :هي الغُرلة المذكورة في الحديث :(يُحشر الناس ...غرلاً)[٢]. أي : **قُلفاً غير** مختونين.

وخفاض المرأة : قطع الجلدة المستعلية من البَظر عن الفرج ، لا استئصال البظر.

والبظر : جلدة كعرف الديك ، أو كالنواة تكون في أعلى فرج المرأة بين الشفرين، وقد أخرج أبو داود من حديث أم عطية : أن امرأةً كانت تختن بالمدينة فقال لها النبيُّ صلى الله عليه وسلم : ((لا تنهكي فإن ذلك أحضى للمرأة))[٣] وهذا هو التعريف الصحيح للختان الشرعي ، ومن خلاله يتبين لنا وجود خلل كبير عند كثير من المسلمين في ممارسات أنواع من الختان ما أنزل الله بها من سلطان ، ومن ذلك ما يسمى بالختان الفرعوني [٤] وهو ضرب من ضروب الجهل، وفيه تعذيب للمرأة ، بل ربما كان سبباً في وفاتها . !

---

(١) لسان العرب مادة الختن ج١٣ص، ١٣٧،ومختار الصحاح ص١٤٩ ،والمعجم الوسيط ص ٢٢٦.

(٢) - الحديث أخرجه مسلم والنسائي عن عائشة .

(٣) - رواه أبو داود وقال إنه ليس بالقوي.

(٤) - الختان الفرعوني هو :"استئصال المنطقة بأكملها فيُزال البظر والشفرتان الصغرى والكبرى ..ولا يترك سوى فتحة صغيرة جداً لمرور البول والحيض"وقد شاعت هذه التسمية منذ عهد الفراعنة وما زالت بصورة مُخيفة في بعض مناطق السودان ومصر وأثيوبيا واليمن وعمان وأفريقيا إلى يومنا هذا وإن كانت تلاشت قليلاً وهي عادة أكثر ضرراً وأشد إيلاماً للمرأة ، ويجب أن يعلم أن ما يذكره بعض أعدا الختان الشرعي السني من أضرار إنما هو يتجه للختان الفرعوني غير الشرعي فإنه يصيب بالفتور والبرود الجنسي وذلك نتيجة إزالة مناطق الإثارة.ويُحدِث نزيف دموي والتهابات في المنطقة وتمزق وقروح أثناء الجماع وتمزق وقروح أثناء الولادة .. انظر الموسوعة الطبية الفقهية للدكتور أحمد محمد كنعان ص٤٢٣-٤٢٤ .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

❖ المبحث الثاني :

وقت الختان : قبل ذكر كلام أهل العلم في وقت الختان نقول اعلم - رحمك الله - أن الختان له وقتان عند أهل العلم : وقت وجوب، ووقت استحباب وإليك تفصيل ذلك.

❖ أولاً:وقت الوجوب:

ذهب أكثر أهل العلم إلى أن وقت وجوب الختان لا يكون إلا بعد البلوغ وهذا مذهب الشافعية والحنابلة واختيار شيخ الإسلام وابن القيم.[١]

واستدلوا لهذا بأدلة منها :

١_ما أخرجه البخاري من حديث سعيد بن جُبير قال: سُئل ابنُ عباس رضي الله عنهما مِثْلُ مَن أنت حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال:(أنا يومئذٍ مختون وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك).

٢_قالوا رحمهم الله :(إن الختان من أجل الطهارة وهي لا تجب عليه قبله.[٢]

٣_ قالوا :لا يجب الختان قبل البلوغ لأن الصبي ليس أهلاً لوجوب العبادات المتعلقة بالأبدان فما الظن بالجرح الذي يتعبد به.

❖ ثانيا: وقت الاستحباب:

اختلف أهل العلم في ذلك على أقوال:

❖ القول الأول:ذهب الشافعية وهو الصحيح من المذهب والحنابلة إلى أنه يُستحب الختان في الصغر، وزاد بعضهم إلى سن التمييز ، ويتعين وقت الاستحباب عند الشافعية بيوم السابع [٣] . وهل يُحسب يوم الولادة؟ وجهان عندهم ، والأظهر أنه يُحسب .

❖ القول الثاني: ذهب المالكية وقول الحنابلة إلى أنّ المستحب في الختان أن يكون ما بين السابعة إلى العاشرة من عمره .[٤]

❖ القول الثالث :ذهب الأحناف إلى أنَّ العبرة بذلك حسب طاقة الصبي.[١]

---

[١]-الإنصاف ج١ ص٢٨٠ ،المجموع ج١ ص٣٥١،الفتا وى ج٢١ ص١١٣ ،تحفة الودود ص١١٠.
[٢] - الموسعة الفقهية الكويتية ج١٩ ص٢٨.
[٣]- تحفة الودود بأحكام المولود ص٢٠٣.
[٤]- حاشية الخرشي على مختصر خليل ج٣ ص٤٨.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

❖ الأدلـــــة:

- أدلة القول الأول:

١- عن جابر رضي الله عنه قال : عقّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة أيام[٢].

٢- ما جاء عن مكحول انه قال: ختن إبراهيم ابنه إسحاق لسبعة أيام...[٣]

٣- عللوا ذلك رحمهم الله بأنه: " أسرع بُرءاً ولينشأ على أكمل الأحوال"[٤].

٤- ما روي عن فاطمة رضي الله عنها :"أنها كانت تختن ولدها يوم السابع"[٥].

٥- ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنها – قال:"سبعة من السنة في الصبي يوم السابع: يُسمَّى ويُختتن...الحديث قال الألباني: هذا حديث فيه ضعف .[٦]

- أدلة القول الثاني:

لم أجد لهم دليلاً لكن يظهر والله أعلم أنهم اعتمدوا على أدلة القول الأول.

- أدلة القول الثالث:

استدل أهل هذا القول بأنه لم يرد فيه- أي وقت الختان – تحديد عن الشريعة لأجل هذا يُترك على حسب قدرة الصبي. [٧]

✓الترجيح : هو القول الأول لقوة ما اسُتدل به في مقابل ضعف أدلة الأقوال الأخرى وعلى كل حال فوقت الختان متسع، فيجوز الختان في اليوم السابع ،ويجوز أيضا بعد هذا الوقت،ولكن ينبغي أن يتم الختان قبل بلوغ الصبي .
قال الإمام ابن القيم:"يجب على الولي أن يخُتن الصبي قبل البلوغ بحيث يبلغ مختوناً "[٨] .

---

[١] - الإنصاف ج١ ص١٢٤
[٢] - رواه البيهقي ج٨ ص٣٢٤
[٣] - المصدر السابق
[٤] - حاشية الروض المربع ج١ ص١٦١
[٥] - البيهقي ج٨ ص٣٢٤
[٦] - تمام المنة ص٦٨
[٧] - الموسوعة الفقهية الكويتية ج١٩ ص٢٩
[٨] - زاد المعاد ج٢ ص٤-تحفة الودود في أحكام المولود ص٦٠-٦١

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

❖ المبحث الثالث :

- وليمة الختان :

وإذا أقام أهل المولود وليمة طعام لمناسبة ختان ولدهم ودعوا إليها الأصدقاء ، والأقارب فهل يُستحب ذلك منهم ؟ وهل تجب إجابة دعوتهم إلى هذه الوليمة ؟

قال الخرقي الحنبلي في وليمة الختان والدعوة إليها: وحكم الإجابة لهذه الدعوة قال رحمه الله : "ودعوة الختان لا يعرفها المتقدمون ولا على من دُعي إليها أن يجيب وإنما ورد في السنة في إجابة من دُعي إلى وليمة تزويج "[1] وقال ابن قدامة الحنبلي معقباً على قول الخرقي : يعني بالمتقدمين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم..الذين يُقتدى بهم؛ وذلك لما رُوي أنَّ عثمان بن أبي العاص دُعي إلى ختان – أي وليمة ختان- فأبى أن يُجيب ، فقيل له: لماذا ؟ فقال :"إنا كنا لا نأتي الختان على عهد رسول صلى الله علية وسلم ، ولا نُدعى إليه".[2]

ثم قال ابن قدامة :حكم الدعوة لوليمة الختان وسائر الدعوات غير وليمة العرس في الزواج ،أنها مستحبة غير واجبة لما فيها من إطعام الطعام،وهذا قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابه. قال العنبري: تجب إجابة كل دعوة،ومنها الدعوة إلى وليمة الختان لعموم الأمر بإجابة الدعوة دون تخصيص لوليمة الختان.ولكن ابن قدامة قال :"وجوب إجابة الدعوة وَرَدَ في إجابة الدعوة إلى الوليمة وهي الطعام في العرس خاصة وما عداها فتستحب الإجابة إليها؛لأن في الإجابة جبر قلب الداعي،وتطييب قلبه ،وقد دُعي أحمد إلى وليمة ختان فأجاب وأكل.

❖ حكم وليمة الختان في الشرع:وأما حكم إقامة وليمة الختان في حق فاعلها فليس لها فضيلة تختص بها لعدم الشروع بها،ولكن هي بمنزلة الدعوة لغير سبب حادث، فإذا قصد صاحبها شكر نعمة الله ،وإطعام إخوانه،وبذل طعامه، فله أجر ذلك إن شاء الله تعالى[3] .

✓ الراجح في وليمة الختان: هو أن فعلها مباح ويؤجر صاحبها بالقصد والنية كما قال ابن قدامة الحنبلي ، ولكن ينبغي أن لا يتكلف فاعلها ما لا يستطيع من الإنفاق عليها، وأن لا بفعلها على وجه الفخر والمباهاة وطلب السمعة وأن يدعوا إليها الفقراء كما يدعوا غيرهم وأن يكون من أول المدعوين الأقارب والجيران ثم

---

[1] - المغني ج٧ ص١١

[2] - رواه الإمام أحمد بإسناده.

[3] - المغني ج٧ ص١١-١٢

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الأصدقاء بالإضافة إلى الفقراء من هؤلاء ومن غيرهم ،ومن يُدعى إليها يُستحب له الإجابة إلا لعذر يمنعه من الإجابة .

❖ الفصل الثاني :

كلام الطب في الختان

وفيه ثلاثة مباحث:

❖ المبحث الأول :

الختان للإناث علاج لكثير من الأمراض...

جاء الطب الحديث يبحث هنا وهنالك عن سبب انتشار السرطان (cancer) في الأعضاء التناسلية وأخيراً اهتدى إلى السبب الرئيسي وهو ترك سنة واحدة وأمر واحد للنبي صلى الله عليه وسلم وهو الأمر بالختان.

فإن الأعضاء التناسلية تنتشر حولها أنواع من البكتيريا المسالمة غير المؤذية في الحالة الصحية الطبيعية لكن سرعان ما تتحول إلى أنواع شرسة تفتك بجسم الإنسان إذا ما ناسبت بيئتها ذلك .ومعلوم أن بعض الإفرازات العرقية والتناسلية تتراكم في هذه الأعضاء التناسلية (خاصة عند المرأة) .

وبترك الختان يكون الأمر أشد خطورة وأكثر انتشارا مما يؤدي إلى تجمع البكتيريا المسببة للأمراض ، وتجد البيئة مناسبة وتنتشر الأمراض والالتهابات الموضعية وربما أورام صغيرة وحميدة وسرعان ما تنتهي بأمراض وأورام خبيثة تسبب في موت صاحبها أو في استئصال عضو أو أكثر منه (كاستئصال الرحم المصاب بالسرطان).أضف إلى ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن ختان الإناث :" فإنه أشرق للوجه وأحضى عند الزوج"[1] .ومعلوم أن المرأة لو كان بظرها لم يُختن فإنه ينتصب بسهولة ويُثار عند الاحتكاك بملابسها الداخلية وكذلك يُثار عند النظر إلى الرجال وسماع الغناء وغير ذلك... وبتكرار الانتصاب يكون ذهن المرأة مشغولاً معظم الوقت بالرغبة الجنسية مما يُصيبها بالقلق، والأرق ، والاضطراب النفسي والعصبي ، واصفرار البشرة بسبب ذلك

وهنا تجد الحكمة النبوية من قول المصطفى ﷺ :" فإنه أشرق للوجه"

[1] - الحديث رواه أبو داود وقال إنه ليس بالقوي .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

❖ المبحث الثاني : فوائد الختان الصحية ...

١- الختان وقاية من الالتهابات الموضعية للقضيب : فالقلفة التي تُحيط برأس القضيب تشكل جوفاً ذا فتحة ضيقة يصعب تنظيفها ويتجمع فيها مفرزات القضيب المختلفة ، بما فيها من مادة بيضاء ثخينة تسمى اللُّخَن(*smegma*)، وبقيا البول والخلايا المتوسخة والتي تساعد على نمو الجراثيم المختلفة مؤديه إلي التهاب الحشفة...

٢- ختان الوليد يسهل نظافة الأعضاء التناسلية، ويمنع تجمع الجراثيم تحت القلفة في فترة الطفولة، وأكد الدكتور(فرغسون)أن الأطفال غير المختونين هم أكثر عرضةً للإصابة بالتهاب الحشفة وتضيق القلفة ...

٣- الختان يقي الأطفال من الإصابة بالتهاب المجاري البولية :وأكد الدكتور (جنزبرغ):أن٩٥ %من التهاب المجاري البولية عند الأطفال تحدث عند غير المختونين ويؤكد أن جعل الختان أمراً روتينياً في الوليات المتحدة يمنع (٥٠)ألف حاله من التهاب الحوض والكلية سنوياً عند الأطفال .

وأكد الدكتور محمد علي البار: الخطوة البالغة لالتهاب المجاري البولية عند الأطفال وأنها تؤدي إلي ٣٥%من الحالات التي تجرثم الدم وقد تؤدي إلي التهاب السحايا والفشل الكلوي...

٤- الختان وقاية من السرطان...

قال البروفيسور/كلودري:يمكن القول وبدون مبالغة بأن الختان الذي يُجرى للذكور في سن مبكرة يُخفض كثيراً من نسبة حدوث سرطان القضيب عندهم ما يجعل الختان عملية ضرورية لابد منها؛ للوقاية من حدوث الأورام الخبيثة .وقد أحصى الدكتور / أوكبرتس (١١٠٣) مرضى مصابين بسرطان القضيب في الولايات المتحدة ولم يكن من بينهم رجل واحد مختون منذ طفولته .

وفي بحث نشره الدكتور /هيلبرغ، وزملاؤه أكدوا فيه أن سرطان القضيب نادر جداً عند اليهود وعند المسلمين حيث يُجرى الختان أيام الطفولة الأولى . كما توجد أبحاث كثيرة جداً.. تؤكد أن الختان يقي من سرطان القضيب ، وتذكر هذه الأبحاث أن التهاب الحشفة وتضييق القلفة هما من أهم مسببات سرطان القضيب ...ولمَّا كان الختان يزيل القلفة من أساسها ،فإن المختونين لا يمكن أن يحدث عندهم تضييق القلفة، يندر وجود التهاب الحشفة ...ولقد ثبت أن مادة اللخن التي تفرزها بطانة القلفة عند غير المختونين لها دور كبير في السرطان ...

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

إضافة إلى ما سبق نقول إن الختان السني فيه تثبيت لشرع الله وسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، وفيه ذهاب للغلمة والشبق (وتعني شدة الشهوة والانشغال بها والإفراط فيها)،وذهابهما يعني : تعديل الشهوة عند المختونين من الرجال والنساء.
وفيه أيضاً :منع الروائح الكريهة الناتجة عن تراكم اللَّخن تحت القلفة ،وفيه انخفاض معدل التهابات المجاري البولية ، والتناسلية .

❖ المبحث الثالث : الختان والأمراض الجنسية ...

أكد البروفيسور (وليم بيكوز)الذي عمل في البلاد العربية أكثر من عشرين عاماً ، وفحص أكثر من ثلاثين ألف امرأة أكد على ندرة حدوث الأمراض الجنسية عند المختونات بالإضافة إلى أمراض السيلان ،والكلاميديا ،والتريكو موناز، وسرطان عنق الرحم وقال : يرجع ذلك إلى سببين مهمين :

١- ندرة الزنا . ٢- الختان .

ويرى (آريا)وزملاؤه أنَّ الختان له دور وقائي هام من الإصابة بكثير من الأمراض الجنسية وخاصة العقبول، والثآليل التناسلية. كما صرح فنك بان أكثر من ٦٠ دراسة علمية أثبتت كلها ازدياد الأمراض الجنسية عند غير المختونين.
كما صرح الدكتور ماركس: أن ثلاث دراسات قد أثبتت انخفاض نسبة مرض الإيدز عند غير المختونين. في حين وجد سيمونس وزملاؤه أن احتمال الإصابة بالإيدز بعد التعرض لفيروساته عند غير المختونين هي تسعة أضعاف ما هو عليه عند المختونين.
هذا ..وقد نبه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الختان في بعض أحاديثه وذكر أنه سنة الأنبياء..وتحدث كلٌ من الدكتور (محمود طلوزي)في كتابه (في رحاب الطب النبوي) والدكتور (محمود النسيمي)في كتابه (معجزات في الطب للنبي العربي محمد صلى الله عليه وسلم)..عن فوائد الختان ، وعن أضرار عدم امتثاله عند الذكور . فإن من أضرار عدم امتثال أمر الختان: حدوث التهابات القضيب من جرّاء تجمع المفرزات الجلدية تحت القلفة التي تحيط برأس القضيب ...وكما اكتشف الأطباء مؤخراً أن سرطان عنق الرحم عند زوجات غير المختونين أكثر بكثير من زوجات المختونين بالإضافة إلى الآلام المختلفة التي يشعر بها غير المختونين في الحشفة والقلفة ...ومن السنة النبوية الشريفة أن يتم الختان في اليوم السابع من العمر . وفي اليوم السابع كما أكد العلم الحديث يكون بول الطفل أقل تلوثاً مما هو عند الأكبر سناً مما يقي الجرح من الإنتان ... وكذلك في اليوم السابع

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

تكون عوامل التخثر قد اكتملت مما يقي من النزف فهل بعد هذا الإعجاز الطبي في أمر الختان من إعجاز؟

❖ الفصل الثالث:

ويحتوي على سبعة مباحث :-

❖ المبحث الأول : في ذكر ختان إبراهيم الخليل والأنبياء بعده صلوات الله عليهم أجمعين...

ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" اختتن إبراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم" قال البخاري : القدوم مخففة وهو اسم موضع في الشام ، ومن رواه مثقلاً فهو اسم للآلة . والظاهر أن القدوم اسم للآلة التي يختن بها للأثر المروي أن إبراهيم خليل الرحمن أُمر أن يُختتن وهو ابن ثمانين سنة فعجل فاختتن بقدوم فاشتد عليه الوجع فدعا ربه فأوحى الله إليه إنك عجلت قبل أن نأمرك بالآلة قال يا رب كرهتُ أن أُؤخر أمرك.قال: وخُتن إسماعيل وهو ابن ثلاث عشرة سنة وخُتن إسحاق وهو ابن سبعة أيام[1] وقد رُوي هذا الحديث من طريق آخر من نسخة نبيط بن شريط عن النبي صلى الله عليه وسلم:"أول من أضاف الضيف إبراهيم وأول من لبس السراويل وأول من اختتن: إبراهيم بالقدوم وهو ابن عشرون ومائة سنة"[2] .

❖ المبحث الثاني : في ذكر مشروعيته وأنه من خصال الفطرة ...

اتفق الأئمة على أن الختان في حق الرجال والخفاض في حق النساء مشروع والأصل في مشروعيته ما يلي :

١- في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" الفطرة خمس :الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط ". فجُعل الختان رأس خصال الفطرة وإنما كانت هذه الخصال من الفطرة ؛ لأن الفطرة هي الحنفية ملة إبراهيم وهذه الخصال أُمر بها إبراهيم وهي من الكلمات التي ابتلاه ربه بهنَّ كما ذكر عبد الرزاق عن معمر عن طاووس عن أبيه عن ابن عباس في هذه الآية قال: "ابتلاه بالطهارة خمس في الرأس وخمس في الجسد، التي في الرأس : قص الشارب ،والمضمضة ، والاستنشاق

---

[1] -الحديث رواه البيهقي ج٨ ص٢٢٥

[2] -الحديث أخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخه ج٢ ص١٤٩_وجاء أيضاً في كشف الخفا ج١ ص٣١٣ _ وأخرجه ابن كثير في قصص الأنبياء وهو ضعيف .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

،والسواك،وفرق الرأس ، وفي الجسد: تقلم الأظافر، وحلق العانة ، والختان ، ونتف الإبط، وغسل أثر الغائط والبول بالماء " والفطرة فطرتان : فطرة تتعلق بالقلب ، وهي معرفة الله ومحبته وإيثاره على ما سواه، وفطرة عملية ،وهي هذه الخصال فالأولى : تُزَّكي الروح وتطهر القلب ، والثانية : تُطّهر البدن وكلٌ منها تمد الأخرى وتقويها ، وكان رأس فطرة البدن : الختان ، لما فيه من فوائد جلّية وحكم عظيمة...

٢-وفي مسند الإمام أحمد من حديث عمّار بن ياسر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"من الفطرة أو الفطرة :المضمضة ، والاستنشاق ،وقص الشارب ، والسواك ، وتقليم الأظافر، وغسل البرامج ، ونتف الإبط ، والاستحداد (حلق العانة) ، والختان ، والإنتضاح وغسل الفرج بالماء، وقد اشتركت خصال الفطرة في الطهارة والنظافة وأخذ الفضلات المستقذرة التي يألفها الشيطان ويجاورها من بني آدم ، وقال غير واحد من السلف: من صلى وحج واختتن فهو حنيف ، فالحج والختان: من شعار الحنفية .

قال الراعي: يخاطب أبا بكر – رضي الله عنه- :

أخليفة الرحمن إنا معشر حنفاء نسجد بكرة وأصيلاً

عرب نرى الله في أموالنا حــق الزكاة منَّزلاً تنزيلاً

٣-ما روي في الصحيحين من حديث أبي هريرة- رضي الله عنه-قال:قال:رسول الله صلى الله عليه وسلم:"اختتن إبراهيم عليه وسلم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم " [١] وقد قال تعالى: { ثمَّ أوحينا إليك أنِ اتبعْ ملة إبراهيمَ حنيفاً)).[٢] والقدوم اسمٌ للآلة على الأكثر[٣].

❖ المطلب الأول:

- هل يجوز ختان الرجل نفسه بيده؟

الجواب نعم يجوز ختان الرجل نفسه بيده إن قوي على ذلك. قال المروزي: سُئل أبو عبد الله عن الرجل يختن نفسه؟فقال إن قوي ..وقال الخلال:أخبرني عبد الكريم بن الهيثم قال: سمعت أبا عبد الله سُئل عن الرجل يختن نفسه بيده؟قال:إن قوي على ذلك.قال وأخبرني محمد بن هارون أن إسحاق حدثهم أن أبا عبد الله سُئل عن المرأة يدخل عليها زوجها هل يختنها ؟فقال الختان سنة حسنة .

---

[١] - صحيح مسلم كتاب الفضائل ج٤ ص١٨٣٩.

[٢] - سورة النحل .١٢٣ .

[٣] -الفقه المالكي في ثوبه الجديد ج٥ ص٣٩٣.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

❖ المطلب الثاني:

- وهل يجوز ختان المرأة نفسها بيدها؟

نعم يجوز إن قويت على ذلك مثل الرجل ، ثم ذكر محمد بن هارون نفس مسألة المروزي هل للمرأة أن تختن نفسها ؟ فقال له : إن قويت على ذلك .وسُئل عن الرجل يختن نفسه فقال : إن قوي على ذلك فهو حسن وهي سنة حسنة .[1]

❖ المبحث الثالث:

في ذكر الخلاف في حكم ختان الرجال والنساء :

اختلف الفقهاء في حكم ختان الرجال والنساء على ثلاثة أقوال :

- القول الأول : أنه مسنون في حقهما وليس بواجب وجوب فرض - وعندهم يأثم بتركه دون عذر - وهو قول أبي حنيفة ومالك، ورواية عن أحمد اختارها ابن أبي موسى من أصحابه، وبه قال بعض الشافعية عن الحسن ، وإليه مال الشوكاني [2] قال الموصلي في الإختيار شرح المختار : "إن الختان للرجال سنة وهو من الفطرة ،وللنساء مكرمة فلو اجتمع أهل مصر(بلد) على ترك الختان قاتلهم الإمام لأنه من شعائر الإسلام وخصائصه ، وقال القاضي عياض "والاختتان عند مالك وأبي حنيفة وعامة العلماء على مرتبة بين الفرض والندب".
- القول الثاني : أنَّ الختان واجب على الرجال والنساء وهو قول الشافعي ورواية لأحمد وبه قال مالك ، والشَّعبي ، وربيعة ،والأوزاعي ،ويحيى بن سعيد الأنصاري [3].
- القوال الثالث : التفصيل أنّ الختان واجب على الرجال، سنة للنساء ومكرمة لهن ، وليس بواجب عليهن ، وهو قول لأحمد ، واختار هذا القول ابن قدامة ، وهو عند الشافعية ، وهو اختيار اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة ...وابن سعدي رحمه الله ، وتلميذه ابن عثيمين.[4]

---

[1] - تحفة الودود بأحكام المولود ص١٧٣.
[2] – حاشية الخرشي على مختصر خليل ج٣ ص٤٨.
[3] - الإنصاف ج١ ص١٢٣ المجموع ج٣ ص٤٩٢.
المغني ج١ ١١٥ ، فتح الباري ج١٠ ص٢٥٣ ، فتاوى اللجنة الدائمة ج٥ ص١١٣ ، الشرح الممتع ج١ ص١٣٣.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

❖ الأدلة :

❖ أدلة القول الأول القائلين بالسُّنية :-

١- عن شداد بن أوس- رضي الله عنه- أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "الختان سنة للرجال مكرمة للنساء "[١]

٢- عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"الفطرة خمس – أو خمس من الفطرة - : الختان ، والاستحداد ، ونتف الإبط ، وقص الشارب ، وتقليم الأظافر "[٢]، وفي رواية للبخاري عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" من السنة قص الشارب،ونتف الإبط ،وتقليم الأظافر". ووجه الدلالة:أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قرن الختان بالمسنونات دون الواجبات وهذه المسنونات هي ما ذكره الحديث من قص الشارب والاستحداد وغيرها مما ذُكر.[٣]

وأُجيب عن هذا الاستدلال بأجوبة :

أ-أنّ قولَكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن الختان بالمسنونات دلالة اقتران، ودلالة الاقتران هنا لا تقوى على معارضة دلالة الوجوب ، ثم لا يُسلَّم أنّ كل ما ورد في الحديث سنة .

ب- لو سلّمنا أنّ كلّ ما ورد في الحديث من خصال الفطرة سنة فكون الختان يُذكر في جملتها مع أنه واجب غير ممتنع فقد يقترن بين المختلفان في الحكم كما في قوله تعالى:{ كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده} فالأكل مباح والإتيان واجب ،ونظير هذا في الكتاب والسنة كثير...[٤]

٣- حديث شداد بن أوس :"الختان سنة في حق الرجال مكرمة في حق النساء"[٥].وأنّ هذا الحديث فيه تصريح بأن الختان سنة .ونوقش: بأن السنة تشمل الواجب والمستحب لان السنة في الأصل الطريقة ، وأما إطلاقها على ما يجوز تركه فاصطلاح حادث .[٦] وأيضاً فالحديث ضعيف كما سبق بيانه..

٤-ما جاء عن الحسن البصري أنه قال :" أسلم الناس الأسود والأبيض ولم يُفتش أحد منهم ولم يختنوا . وأُجيب عنه: إن العرب بل اليهود كانوا يختتنون قبل الإسلام .[٧]

---

[١] - رواه أحمد وضعفه الألباني.
[٢] -متفق عليه.
[٣] - أنظر تحفة الودود بأحكام المولود ص١٠٣.
[٤] - المجموع ج١ ص٣٣٨.
[٥] - سبق تخريجه.
[٦] - تحفة الودود بأحكام المولود بتصرف ص١٠٨.
[٧] - نفس المصدر السابق.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٥-أن الختان قطع جزء من الجسم ابتداءاً فلم يكن واجباً بالشرع قياساً على الأظفار [١].

❖ أدلة القول الثاني القائلين بالوجوب:-

١-قوله تعالى :((ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً)).[٢]

ووجه الاستدلال من الآية أنّ الله عز وجل أمر نبيه صلى الله عليه وسلم باتباع ملة إبراهيم ، و الختان من ملة إبراهيم ، بدليل ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:" اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم"[٣]. فإذاً الختان من ملته التي أُمرنا باتباعها فهو واجب . ونوقش هذا الاستدلال بأن المراد بالملة هي الحنفية وهي التوحيد ،وأُجيب عنه: بأن الملة وإن كان المراد فيها التوحيد فإنا نقول :أن الآية صريحة في اتباعه فيما فعله وهذا يقتضي إيجاب كل فعلٍ فعله إلا ما قام الدليل على أنه سنة في حقنا .[٤]

٢- ما أخرجه الإمام أحمد عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : قد أسلمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم :" ألق عنك شعر الكفر واختتن".[٥] ووجه الدلالة قوله صلى الله عليه وسلم :"اختتن "فعل أمرٍ والأمر المطلق عن القرائن يفيد الوجوب ، ولا قرينة صارفة هاهنا، فالختان واجب . ونُوقش هذا الدليل أن فيه إبراهيم بن يحيى وهو متفق على ضعفه بين أهل الحديث ، وقال الحافظ فيه انقطاع.[٦]

٣-عن قتادة الرهاوي أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر من أسلم أن يختتن[٧]. فقوله:(يأمر)يدل عن الوجوب .

٤-عن ابن عباس - رضي الله عنها- أنه قال :" الأقلف لا تحل له صلاة ولا تؤكل له ذبيحة ولا تجوز له شهادة "[٨] .ووجد الدلالة قوله :"لا تحل له صلاة " أي حتى يختتن ؛ وذلك بسبب تجمع البول تحت القلفة ، والصلاة واجبة عليه ولا تصح صلاته إلا بالختان ؛ فيكون الختان واجباً ، لقاعدة ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

---

[١] - الموسوعة الفقهية الكويتية ج٩ ص٢٩.
[٢] - النحل ١٢٣.
[٣] - متفق عليه.
[٤] - المجموع ج١ ص٤٤٨.
[٥] - رواه أحمد وأبو داود وحسنه الألباني .
[٦] - نيل الأوطار ج١ ص١٣٦.
[٧] - رواه الطبراني في الكبير وحسنه الألباني .
[٨] - رواه أحمد.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

١-بما رواه ابن المنذر من حديث أبي برزة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الأقلف :(لا يحج بيت الله حتى يختتن)[١] ونوقش هذا الحديث بأن في إسناده مجهولاً كما قال ابن المنذر.[٢]

٢-عن ابن عباس –رضي الله عنهما –قال :" مرّ النبي صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال : إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أما أحدهما فكان لا يستنزه من بوله ،وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة ." [٣] ووجه الدلالة من هذا الحديث قوله: "فكان لا يستنزه من بوله " فرتب النبي صلى الله عليه وسلم العذاب على عدم الإستنزاه من البول ، وعدّه من الكبائر ، والأقلف غير المختون يحتجز بعض البول في جلدته..فهو أولى بالحكم .

٣-أن الختان أظهر الشعائر التي يفرق بها بين المسلم والنصراني ، قال الخطابي: أما الختان فإنه وإن كان مذكورا في جملة السنن ؛ فإنه عند كثير من العلماء على الوجوب وذلك أنها شعار الدين به يعرف المسلم من الكافر وإذا وجد المختون بين جماعة قتلى غير مختونين صلى عليه ودفن في مقابر المسلمين .

٤-أن الأقلف معرض لفساد طهارته وصلاته ؛ فإن القلفة تستر الذكر كله فيصيبها البول ولا يمكن الإستجمار لها فصحة الطهارة والصلاة موقوفة على الختان فيكون الختان واجبا.[٤]

٥-أنه يجوز كشف العورة له لغير ضرورة ولا مداواة فلو لم يجب الختان لما جاز كشف العورة ؛ لأن الحرام لا يلتزم للمحافظة على المسنون .

٦-قال حرب في مسالة عن الزهري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم فليختتن وإن كان كبيراً) وهذا وإن كان مرسلا من مراسيل الزهري إلا أنه يصلح للإعتضاد.

٧-ما أخرجه أحمد عن ابن عباس رضي الله عنه قال : (لا تؤكل ذبيحة الأقلف)[٥] ونُوقش هذا بأنه قول صحابي تفرد به .وأجيب أن هذا قول صحابي وقد احتج الأئمة الأربعة وغيرهم بأقوال الصحابة وصرحوا أنها حجة .[٦]

٨-الختان ميزة بين المسلمين والنصارى حتى كان المسلمون يعرفون قتلاهم في المعارك بالختان فإذا كان ميزة فهو واجب .[٧]

---

[١] - إرواء الغليل ج ١ ص١٢٠.
[٢] - المصدر السابق .
[٣] - متفق عليه.
[٤] -تحفة الودود ص١٠٣ بتصرف.
[٥] -تحفة الودود في أحكام المولود ص١٠١.
[٦] - المصدر السابق.
[٧] -الشرح الممتع على زاد المستنقع ج١ ص١٣٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٩- أن ستر العورة واجب ولو لا أن الختان واجب لم يجز هتك حرمة المختون بالنظر إلى عورته من أجله.[١]

ونوقش هذا بأن كشف العورة مباح للمصلحة وهي مصلحة الجسم والنظر إليها مباح للتداوي وليس ذلك واجبا إجماعاً وإذا جاز في المصلحة الدنيوية كان في المصلحة الدينية أولى .[٢] وأجيب عنه بأجوبة منها :١- أن كشف العورة لايجوز لكل مداواة فلا يتم المراد. ٢-أن الختان ليس كالمداواة فالمداواة من أسباب الحياة وتمامها ولو كان الختان مندوباً لكان كشفها لما لا تدعو الحاجة إليه وهذا لايجوز [٣] .

أن الختان قطع شيء من البدن وهذا لايجوز ولا يُستباح إلا بالواجب .[٤]

❖ أدلة القول الثالث القائلين بالتفصيل :

استدل أصحاب القول الثالث وهم القائلون بالتفصيل بأدلة أصحاب القول الثاني لكنهم فرقوا بين الرجال والنساء . ولهم في هذا التفريق أدلة من الأثر والنظر : فمن الأثر : عن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الختان سنة للرجال مكرمة للنساء [٥] . ونوجبه على الرجال بما تقدم من أدلة الوجوب فيبقى في حق النساء سنة . ونوقش هذا بأن الحديث ضعيف لا يصح الإستلال به قال البيهقي عنه ضعيف منقطع وفي سنده الحجاج بن أرطأة وهو مدلس[٦] .

تعود على شرط من شروط الصلاة وهي الطهارة ؛ لأن القلفة إذا لم تقطع فإن البول يبقى بها ويتنجس بها المصلي عند الحركة، وقالوا لا يجب على الأنثى لعدم الأمر في حقها [٧].

---

[١] -المغني ج١ ص١١٥،حاشية الروض المربع ج١ ص١٦٠.
[٢] -فتح الباري ج١٠ ص٣٥٣
[٣] - المصدر السابق
[٤] -الشرح الممتع ج١ ص١٣٥.
[٥] -سبق تخريجه .
[٦] -نيل الأوطار ج١ ص١٣٥
[٧] - الشرح الممتع ج١ ص١٣٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

✓ الترجيح :

الراجح من الأقوال - والعلم عند الله - هو القول بالتفصيل وهو القول الثالث وذلك لأن هذا القول فيه جمعاً بين الأدلة وإعمالاً لها وهذا أمر مطلوب كما هو معلوم ثم إن إيجابه على النساء لا مصلحة فيه إلا تقليل الشهوة وهذه علة كمالية لا يُطالب الشر ع بها .

❖ المبحث الرابع : في ذكر الحكمة من الختان السني الشرعي...

قبل الكلام عن الحكمة من الختان لا بد أن نعلم أن ما أمرنا به الله ورسوله صلى الله عليه وسلم أو أرشدنا إلى فعله فإنه خير ولاشك في ذلك ويجب على كل مؤمن ومؤمنة أن يسلموا لحكم الله ورسوله دون تعليق ذلك بمعرفة الحكمة ، أو عدم معرفتها قال تعالى: {وما كان لمؤمنٍ ولا مؤمنةٍ إذا قضى اللهُ ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيَرَة من أمرهم}[1]. لكن طلب معرفة الحكمة من التشريع لا بأس بها ولذلك فقد اجتهد العلماء رحمهم الله في بيان الحكمة من الختان فقال ابن القيم رحمه الله:

(الختان من محاسن الشرائع التي شرعها الله سبحانه لعباده ، ويجمل بها محاسنهم الظاهرة والباطنة ... وأصل الختان لتكميل الحنفية ... هذا مع في الختان من الطهارة والنظافة وتحسين الخلقة وتعديل الشهوة...).

ومن النظر في هذه المستحبات نرى كيف يعتني الإسلام بالمولود لتمكين فطرة الله التي فُطر عليها (فطرت الله التي فطر الناس عليها)[2] و"كل مولود يولد على والفطرة..."الحديث.فهو مكمل الفطرة التي فطرهم عليها وهو من محاسن الشرائع التي شرعها الله تعالى لعباده وكمل بها محاسنهم الظاهرة والباطنة لأجل هذا كان من تمام الحنفية ملة إبراهيم وأصل مشروعية الختان لتكميل الحنفية فإن الله عز وجل لما عاهد إبراهيم ووعده أن يجعله للناس إماماً وعده أن يكون أباً لشعوب كثيرة وأن تكون الأنبياء والملوك من صلبه وأن يكثر نسله وأخبره أنه جاعل بينه بين نسله علامة العهد أن يختنوا كل مولود منهم ويكون عهدي هذا ميسماً في أجسادهم فالختان علم للدخول في ملة إبراهيم وهذا موافق لتأويل من تأول قوله تعالى:{ صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة}[3]على الختان.

---

[1] - الأحزاب :٣٦.
[2] -الروم : ٣٠.
[3] -البقرة : ١٣٨.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فالختان للحنفاء بمنزلة الصبغ والتعميد لعباد الصليب ومعنى ذلك أنهم يطهرون أولادهم بزعمهم حين يصبغونهم في ماء المعمودية ويقولون الآن صار نصرانياً فشرْعُ الله تعالى للحنفاء صبغة الحنفية ، وجعل ميسمها الختان فقال :{ صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة} [1]وقد جعل الله سبحانه السمات علامات لمن يُضاف إليه ، ولذا الناس يسمون دوابهم ومواشيهم بأنواع السمات ، ثم قد تكون هذه السمة متوارثة في أمة بعد أمة .

فجعل الله سبحانه علماً لمن يضاف إليه وإلى دينه وملته ، وينسب إليه بنسبة العبودية والحنفية حتى إذا جهلت حال إنسان في دينه عُرف بسمة الختان ودينه وكانت العرب تدعى بأمة الختان ، وخلاصة هذا أن صبغة الله هي الحنفية التي صبغت القلوب بمعرفته ومحبته والإخلاص له وعبادته وحده لا شريك له.

وصبغة الأبدان بخصال الفطرة من الختان، والاستحداد ، وقص الشارب ، وتقليم الأظافر، ونتف الآباط ، والمضمضة ، والاستنشاق ، والسواك، والاستنجاء فظهرت فطرة الله على قلوب الحنفاء، وأبدانهم هذا مع ما في الختان من الطهارة ،والنظافة ، والتزين ، وتحسين الخلقة ، وتعديل الشهوة التي إذا أفرطت ألحقت الإنسان بالحيوانات ، وإن عدمت بالكلية ألحقته بالجمادات . فالختان يعدلها ولذا تجد الأقلف من الرجال والقلفاء من النساء لا يشبع من الجماع ولهذا يُذم الرجل ويشتم ويعير بأنه ابن القلفاء إشارة إلى غلمتها. وأي زينة أحسن من أخذ ما طال وجاوز الحد من جلدة القلفة وشعر العانة وشعر الإبط وشعر الشارب ، وما طال من الظفر فإن الشيطان يختبئ تحت ذلك كله ويألفه ويقطن فيه حتى إنه ينفخ في إحليل الأقلف وفرج القلفاء ما لا ينفخ في المختون ، فالغرلة أقبح في موضعها من الظفر الطويل والشارب الطويل والعانة الفاحشة ، ولا يخفى على ذي الحسن السليم قبح الغرلة وما في إزالتها من التحسين والتنظيف والتزيين ولهذا لما ابتلى الله خليله إبراهيم بإزالة هذه الأمور فأتمهن ،جعله إماماً للناس هذا مع ما فيه من بهاء الوجه وضيائه وفي تركه من الكسفة التي تُرى عليه وقد ذكر حرب في "مسألة ":عن ميمونة زوج النبي صلى الله عله وسلم أنها قالت للخاتنة :"إذا خفضت فلا تنهكي فإنه أسرى للوجه وأحظى لها عند زوجها"[2]. وروى أبو داود عن أم عطية أن رسل الله صلى الله عليه وسلم :أمر الخاتنة فقال : "إذا ختنتي فلا

[1] - البقرة :١٣٨.
[2] ميزان الاعتدال ج٢ ص٦٥ ،وهو موقوف على ميمونة .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

تنهكي[1] فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب للبعل"[2] وخلاصة هذا أن الخافضة إذا استأصلت جلدة الختان ضعفت شهوة المرأة فقلت حظوتها عند زوجها كما أنها إذا تركتها لم تأخذ منها شيئاً ازدادت غلمتها فإذا أخذت منها وأبقت كان في ذلك تعديلاً للخلقة هذا مع أنه لا ينكر أن يكون قطع هذه الجلدة علماً على عبودية صاحبه لله تعالى حتى يعرف الناس أن من كان كذلك فهو من عباد الله الحنفاء فيكون الختان علماً لهذه النسبة التي لا أشرف منها مع ما فيه من النظافة والطهارة والزينة وتعديل الشهوة ...إلى آخر ذلك من المعاني .

❖ المبحث الخامس :

متى يجب الختان على النساء ؟

أولاً:لابد أن تعلم أخي القارئ أنه ليس كل النساء يُخفضن ،لاختلاف نمو البظر وطوله باختلاف البلاد والأقاليم ،أما وجوبه على النساء : إن كان في البظر طول ،وفي الشفرين الصغيرين أو بأحدهما طول وإلا فلا يحل الختان للنساء إن لم يكن بهن طول لما يلي :

١-عن عائشة - رضي الله عنها- قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" إنما النساء شقائق الرجال "[3] .

ووجه الدلالة من الحديث أن النساء يشتركن مع الرجال في حكم كل مسألة

شرعية ما لم يأتِ دليل على أحدهم بالحكم ،وحيث لم يأتِ دليل على اختصاص الرجال

بوجوب الختان فهو واجب على النساء أيضاً .

٢- حديث قتادة الرهاوي أن النبي صلى الله عليه وسلم "كان يأمر من أسلم أن يختتن"[1] .فلفظ "من"اسم موصول مشترك يفيد العموم يقع وقوعاً مستوياً على الذكر والأنثى وعلى المفرد والجمع ومن ثم فهو دليل على وجوبه على النساء .

---

[1] - ومعنى الخفض للنساء كالختان للرجال . ومعنى لا تنهكي : أي لا تبالغي في استقصاء الختان . وهكذا فإن الجلدة التي تغطي عضو المرأة التناسلي والذي يُعزى إليه إشعال حرارة اللقاء الجنسي عند المرأة إذا التقى بها زوجها حيث ينتصب هذا العضو ويتوارد إليه الدم بكثرة آنذاك فقد يصعب في كثير من الأحيان تمييز الجلدة من عضو البنت لقصر طول العضو وصغر حجمه عند المرأة فيحدث كثيراً عند الختان قطع هذا العضو بالكامل فبذلك تفقد المرأة إذا تزوجت حرارة اللقاء الجنسي مع زوجها ويستغرق في إثارتها وقتاً كبيراً حتى تحصل هذه الحرارة الجنسية من أعضاء التناسل الثانوية مثل الثدي والرحم وعنقه...

[2] - كنز العمال {٤٥٣٠٦}.

[3] - الحديث رواه أبو داود وصححه الألباني .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٣- عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا جلس بين شعبها الأربع ومسّ الختانُ الختانَ فقد وجب الغسل "[٢] .

ووجه الدلالة من هذا الحديث : أن النبي صلى الله عليه وسلم سمّى كلٌ من فرج الذكر والأنثى (ختاناً) فدل على أن كليهما مختونان ،وهذا دليل على أن جميع الصحابة والصحابيات كانوا من المختونين ، وقوله صلى الله وسلم للصحابة ولأمته فوجب مماثلة الصحابة والصحابيات في ذلك .

٤- عن أم عطية الأنصارية رضي الله عنها قالت :"أنَّ امرأة كانت تختن بالمدينة فقال لها الرسول صلى الله عليه وسلم :" لا تنهكي فإنّ ذلك أحظى للزوج وأسرى للوجه" [٣] .

وفي رواية أخرى :" أنه عندما هاجر النساء كان فيهن أم حبيبة وقد عرفت بختان الجواري ، فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها :"يا أم حبيبة ،هل الذي كان في يدك هو في يدكِ اليوم؟"فقالت : نعم يا رسول الله إلا أن يكون حراماً فتنهاني عنه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"يا أم حبيبة ، إذا أنت فعلت فلا تنهكي فإنه أشرق للوجه وأحظى للزوج".[٤] ووجه الدلالة : قوله صلى الله عليه وسلم :" اخفضي" فاللفظ فعل أمر والأمر يقتضي الوجوب كما أن الختان في حق الذكر طهارة ،وفي حق المرأة طهارة وتعديل للشهوة فكان أولى بالوجوب .

قال الشيخ جاد الحق :شيخ الأزهر السابق رحمه الله تعليقاً على حديث أم عطية السابق:" وهذا التوجيه النبوي إنما هذا لضبط الحس الجنسي عند الفتاة ،فأمر بخفض الجزء الذي يعلو مخرج البول لضبط الاشتهاء مع الإبقاء على لذات النساء واستمتاعهن مع أزواجهن ونهى عن إبادة مصدر هذا الحس واستئصاله ،وبذلك يتحقق الاعتدال ، فلم يُعدم من المرأة مصدر الاستمتاع والاستجابة ولم يُبقها دون خفض فيدفعها إلى الاستهتار وعدم القدرة على التحكم في نفسها عند الإثارة .

٦-ما ذكرناه من الأدلة على وجوبه في حق الرجال ينطبق تماماً على النساء أيضاً.

---

[١] - رواه الطبراني في الكبير وحسنه الألباني .
[٢] - متفق عليه.
[٣] - رواه الطبراني في الأوسط ،وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة ج٢ ص٢٢١.
[٤] - رواه أبو داود ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٧٢٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

❖ المبحث السادس :

في حكم جناية الخاتن على المختون...

قال تعالى : " ما على المحسنين من سبيل "[1] وفي السنن من حديث عمرو بن شُعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :" من طبَّبَ ولم يعلم منه طب فهو ضامن "[2].أما جناية الخاتن فمضمونة عليه أو على عاقلته كناية غيره ، فإن زادت على ثلث الدية كانت على العاقلة ، وإن نقصت عن الثلث فهي في ماله، فإن كان الخاتن عارفاً بالصناعة وختن المولد في الزمن الذي يُختن في مثله ، وأعطى الصناعة حقها لم يضمن سراية الجرح اتفاقاً كما لو مرض المختون من ذلك ومات .

فإن أذن له أن يختنه في زمن حرٍّ مفرط أو بردٍ مفرط أو في حال ضعف يخاف عليه منه ، فإن كان بالغاً عاقلاً لم يضمنه لأنه أسقط حقه بالإذن فيه ، وإن كان صغيراً ضمنه لأنه لا يعتبر إذنه شرعاً، وإن أذن فيه وليه،فهذا موضع نظر ،هل يجب الضمان على الولي أو على الخاتن ؟ولا ريب أن الولي المتسبب والخاتن مباشر ،فالقاعدة تقتضي تضمين المباشر ،لأنه يمكن الإحالة عليه بخلاف ما إذا ما تعذر تضمينه، فهذا تفصيل القول في جناية الخاتن على المختون .[3]

❖ المبحث السابع:

بعض الأحكام التي يختص بها الأقلف في صلاته وطهارته وحجه وصيده وشهادته وإمامته للمختون...

أخي القارئ قبل أن أتكلم عن هذا المبحث ،يجب أن تعلم أن الأقلف معرض لفساد طهارته وصلاته ،فإن القلفة تستر الذكر كله فيصيبها البول ولا يمكن الاستجمار لها فصحة الطهارة والصلاة موقوفة على الختان فيكون الختان واجباً لقاعدة ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب...

ومن هنا اختلف الفقهاء في حكم صلاته ، وطهارته ، وذبيحته ، وشهادته ، وحجه، وإمامته للمختون.

---

[1] - التوبة :٩١.
[2] - الحديث رواه أبو داود وابن ماجة ، وقال الألباني حديث حسن .
[3] - انظر كتاب تحفة الودود في أحكام المولود ص ٢١٠.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

١-قال وكيع: الأقلف إذا بلغ فلم يُختتن لم يجز شهادته، وقال إسحاق بن منصور : قلت لأبي عبد الله ما حكم ذبيحة الأقلف ؟ قال لا بأس بها.

٢-وقال الفضل بن زياد :سألت أبا عبد الله عن ذبيحة الأقلف فقال يُروى عن إبراهيم والحسن وغيرهما أنهم كانوا لا يرون بها بأساً إلا شيئاً يُروى عن ابن عباس أنه كرهه.

٣-وعند الحنفية أن شهادة الأقلف لا تقبل إن كان ترك الختان لغير عذر وهو ما يُفهم من مذهبي الشافعية والحنابلة ؛ لأنهم يقولون بوجوب الختان وترك الواجب فسق وشهادة الفاسق مردودة . وذهب المالكية إلى كراهة شهادته .

٤- جواز ذبيحة الأقلف وصيده ،لأنه لا أثر للفسق في الذبيحة ، والصيد، ولذلك فقد ذهب الجمهور – وهو الصحيح عند الحنابلة – إلى أن ذبيحة الأقلف وصيده يُؤكلان ،لأن ذبيحة النصراني تُؤكل فهذا أولى .

ورُويَ عن ابن عباس ، وعكرمة ، وأحمد بن حنبل أن ذبيحة الأقلف لا تُؤكل ،والراجح أنها تُؤكل .

٥-اتفق الفقهاء على أنه إذا كان هناك حرج في غسل ما تحت القلفة فلا يُطلب تطهيرها دفعاً للحرج. أما إذا كان تطهيرها ممكناً من غير حرج فالشافعية والحنابلة يُوجبون تطهير ما تحت القلفة في الغسل ، والاستنجاء ؛ لأنها واجبة الإزالة ، وما تحتها له حكم الظاهر .

٦- وذهب الحنفية إلى استحباب غسلها في الغُسل والاستنجاء ،ويُفهم من عبارة مواهب الجليل أن المالكية لا يرون وجوب غسل ما تحت القلفة .

٧-وذهب الشافعية والحنابلة ،وهم من يقولون بوجوب تطهير ما تحت القلفة ، إلا أنه إذا لم يُغسل ما تحتها لا تصح طهارته،وبالتالي لا تصح إمامته .

٨-وأما الحنفية فتصح إمامته عندهم مع الكراهة التنزيهية ، والمالكية يرون جواز إمامة الأقلف ، ولكنهم يرون كراهة تعينه إماماً راتباً، ومع هذا لو صلى الناس خلفه لم تصح صلاته.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

❖ الفصل الرابـــــع :

وفيه خمسة مباحث :

❖ المبحث الأول:

الحالات التي يسقط فيها الختان .

وهي أمور:

أحدها: أن يُولد الرجل ولا قلفة له ، فهذا مستغن عن الختان ، إذا لم يُخلق له ما يجب ختانه وهذا متفق عليه لكن قال بعض المتأخرين : يُستحب إمرار الموسى على موضع الختان ،لأنه ما يقدر عليه من المأمور به وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم:"إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم"[1] .وقد كان الواجب أمرين:

مباشرة الحديدة ، والقطع ، فإذا سقط القطع ، فلا أقل من استحباب مباشرة الحديدة ،والصواب أن هذا مكروه لا يتقرب الى الله تعالى به ،ولا يتعبد بمثله وتنزه عن الشريعة ، لأنه عبث لا فائدة فيه ،وإمرار الموسى غير مقصود بل هو وسيلة إلى فعل المقصود ، فإذا سقط المقصود لم يبق للوسيلة معنى . ونظير هذا ما قال بعضهم : إن الذي لم يُخلق على رأسه شعر يستحب له النسك أن يمر الموسى على رأسه ،ونظير قول بعض المتأخرين من أصحاب أحمد وغيرهم :إن الذي لا يحسن القراءة ولا الذكر أو أخرس يحرك لسانه حركة مجردة . قال شيخنا – أي شيخ الإمام ابن القيم - : ولو قيل إن الصلاة تبطل بذلك كان أقرب لأنه عبث ينافي الخشوع وزيادة عمل غير مشروع ،والمقصود أن هذا الذي وُلد ولا قلفة له فلا ختان عليه.

ثانيها : من مسقطاته : ضعف المولود عن احتماله بحيث يُخاف عليه من التلف ويستمر به الضعف كذلك فهذا يُعذر في تركه إذ غايته أنه واجب فيسقط بالعجز عنه كسائر الوجبات .

ثالثها : أن يسلم الرجل كبيراً ويخاف على نفسه منه فهذا يسقط عنه عند الجمهور ،ونص عليه الإمام أحمد في رواية جماعة من أصحابه وذكر قول الحسن أنه قد أسلم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم :الرومي ، والحبشي، والفارسي فما فُتش أحداً منهم وخالف سحنون بن سعيد الجمهور فلم يسقطه عن الكبير الخائف على نفسه وهو قول في مذهب أحمد حكاه ابن تميم وغيره .

---

[1] - رواه مسلم عن أبي هريرة برقم ١٦٠١.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وظاهر الكلام أنه يسقط وجوبه فقط عند خوف التلف والذي ينبغي أن يمنع من فعله ولا يجوز له. وصرح به في شرح الهداية : فقال يُمنع منه ولهذا نظائر كثيرة ،منها الاغتسال بالماء البارد في حال قوة البرد والمرض ،وصوم المريض الذي يُخشى تلفه بصومه .وإقامة الحد على المريض والحامل وغير ذلك فإن هذه الأعذار كلها تمنع إباحة الفعل كما تسقط وجوبه .

رابعها: الموت فلا يجب ختان الميت باتفاق الأمة ، وهل يُستحب ؟ فجمهور أهل العلم على أنه لا يُستحب ، وهو قول الأئمة الأربعة ، وذكر بعض الأئمة المتأخرين أنه مستحب وقاسه على أخذ شاربه وحلق عانته ونتف إبطه وهذا مخالف لما عليه عمل الأمة وهو قياس فاسد فإن أخذ الشارب وتقليم الظفر وحلق العانة من تمام طهارته وإزالة وسخه ودرنه . وأما الختان : وهو قطع عضو من أعضائه والمعنى الذي شُرع في الحياة وقد زال بالموت فلا مصلحة في ختانه وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم :أنه يُبعث يوم القيامة بغر لته غير مختون فما الفائدة أن يُقطع منه عند الموت يُبعث به يوم القيامة وهو من تمام خلقه في النشأة الأُخرى.

خامسها : ولا يمنع الإحرام من الختان ،نص عليه الإمام أحمد،وقد سُئل عن المحرم يختتن؟فقال نعم،فلم يجعله من باب إزالة الشعر وتقليم الظفر لا في الحياة ولا بعد الموت.[1]

المبحث الثاني: شُبَهٌ ورددددددددددددددددود..

❖ الشبهة الأولى:

قبل أن نتكلم عن هذا المبحث لا بد أن تعلم أخي القارئ أنه لا أحد من أهل العلم قال: بحرمة أو كراهة ختان المرأة وإنما الخلاف هل هو واجب أو مسنون؟

ولقد شنّ طائفة من المفتونين وأعداء السنة حرباً شعواء على ختان المرأة وطالبوا في منعه وعُقدت من أجل ذلك المؤتمرات ، ولا شك في ذلك أن هذه الدعاوى نابعة من أعداء الشريعة الإسلامية وخصوصاً السنة النبوية ممن لهم توجُّهاتٍ فكرية منحرفة.

ساعد على ذلك وروَّج له الجهل بالشريعة الإسلامية مما جعل بعض المسلمين يَنسَاقُون وراء هذه الدعوى الكيدية الباطلة.

[1] - انظر كتاب تحفة الودود في أحكام المولود ص ٢١٢ .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

يقول بعض الأطباء: إن ختان النساء يترتب عليه بعض الأضرار الصحية مثل :حدوث نزيف وإصابة مجاري البول وغير ذلك.

فنقول وبالله التوفيق : إنَّ هذه الأضرار التي ذكرها بعض الأطباء والخاصة بختان الإناث إنما هي ترجع في الحقيقة إلى أمرين اثنين:

أولاً: مخالفة سنة نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم – عند ختان الإناث،وذلك باستئصال كلي للعضو المطلوب ختانه،أو المبالغة في قطعه،

ثانياً: لإنّ إجراء عملية ختان الإناث تتم بواسطة نساء جاهلات من غير ذوي الخبرة وبدون استخدام أدوات طبية حديثة مطهَّرة ومعقَّمة ضد الجراثيم .

❖ الشُّبهة الثانية:

وأورد أيضاً منكري ختان المرأة شبة ثانية في المطالبة بمنع هذه السنة وهي:ضعف الأحاديث الواردة في ذلك ،وهذه شبهة باطلة ،فأحاديث ختان المرأة ليست ضعيفة كلها بل فيها الضعيف ومنها ما يتراوح بين الصحيح والحسن،وقد تلقتها الأمة بالقبول ،وأجمعت على مشروعية الختان للذكر والأُنثى ، وإنما الخلاف هل هو واجب أو مسنون؟.

❖ الشبهة الثالثة:

وأوردوا أيضاً شبهة ثالثة فقالوا:

إن الختان يترتب عليه أضرار صحية ونفسية وجنسية ومن ذلك :إنه يُصيب بالفتور والبرود الجنسي وذلك نتيجة إزالة مناطق الإثارة .ويحدث نزيف دموي والتهابات في المنطقة وتمزق وقروح أثناء الجماع،وتمزق وقروح أثناء الولادة.

والجواب عن هذه الشبهة أن يُقال ونحن نظم صوتنا وننادي إلى إزالة هذا الظلم الواقع على الفتاة بسبب هذا الختان. ولكن أي ختان؟

مما يجب أن يُعلم هنا أنَّ ما يذكره بعض أعداء الختان الشرعي السني من أضرار إنما هو يتجه للختان الفرعوني ، والكثير من المسلمين بل إن بعض استشاري النساء والتوليد وغيرهم قد أصابتهم ردة فعل من الختان الفرعوني المحرم ذي الأضرار البليغة ،وإذا

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ناقشت كثيراً منهم فهم لا يميزون بين ختان السنة والختان الفرعوني ، ولا يحل لأمثالهم الجهل بذلك أو التجاهل.

❖ المطلب الأول :وفيه مسائل :

المسألة الأولى : هل يجوز ختان الضعيف والمريض؟

من كان مريضاً أو ضعيف الجسم ، بحيث لو خُتن خيف عليه أن يُصيبه ضرر، لم يجز أن يُختن حتى عند القائلين بوجوبه على الرجال والإناث ، بل يُؤجل حتى يُصبح جسمه قوياً ، بحيث يغلب على الظن سلامته بعد إجراء عملية الختان ، وذلك لأن الواجبات تسقط عند الخوف من الهلاك المحقَّق [1].

المسألة الثانية: حكم من مات غير مختون..هل يختن أم لا ؟

الجواب أنه لا يختن لأن من مات غير مختون ، وكان الختان تكليفاً في حال الحياة وقد زال هذا التكليف بالموت ولأن المقصود من الختان التطهر من النجاسة ، وقد زالت الحاجة بموته، ولأنه جزء من الميت فلا يقطع ، كَيَدِهِ المستحقة للقطع في السرقة أو القصاص ، و هي لا تقطع من الميت . [2]

المسألة الثالثة : الختان في اليوم السابع:

إتماماً للفائدة فإني أذكر هنا كلام العلماء في حكم الختان في اليوم السابع:

اختلف أهل العلم في ذلك على قولين :

❖ القول الأول :

ذهب الحنفية والمالكية والحنابلة على الصحيح من المذهب إلى كراهة الختان يوم السابع . [3]

❖ القول الثاني :

[1] - المجموع للنووي ج١ ص٣٠٤.
[2] - المصدر السابق
[3] - الموسوعة الفقهية الكويتية ج١٦ ص٢٨،الإنصاف ج١ ص١٢٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ذهب الشافعية ورواية عن الإمام أحمد إلى أن ذلك لا يُكره بل يُستحب عند الشافعية أن يَختتن الصبي يوم السابع.[1]

الأد لـــــة :

❖ أدلة القول الأول:

١-أن الختان في اليوم السابع يُؤدي إلى التشبه باليهود.[2]

٢- أن فيه خطراً على الصبي.

❖ أدلة القول الثاني:

١-عن جابر رضي الله عنه قال : عقَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة أيام.[3]

٢-ما جاء من آثار عن الصحابة كفاطمة رضي الله عنها:أنها كانت تختن ولدها يوم السابع وما جاء عن بعض التابعين لمكحول أن ذلك أهون على الطفل .[4]

٣-أنه لم يثبت في ذلك شيء – أي نهي عن يوم السابع- ، ولذا قال الإمام أحمد :لم يسمع في ذلك شيئاً .[5] قال ابن النذر :ليس في هذا الباب نهيٌ يثبت ، وليس لوقوع الختان خبر يُرجع إليه ولا سنة تُعمل ، فالأشياء على الإباحة ، ولا يجوز حظر شيء منها إلا بحجة ولا نعلم مع من منع أن يُختتن الصبي لسبعة أيام حجة.

❖ الترجيح:

الراجح - والله أعلم - هو القول الثاني لقوة ما استُدل به وضعف أدلة المخالفين.

المسألة الرابعة : هل خُتن النبي صلى الله عليه وسلم أم لا؟

وقد اختلف فيه أيضاً على أقوال ،أحدها:أنه وُلد مختوناً ،والثاني :أن جبريل ختنه حين شقَّ صدره، والثالث: أنَّ جده عبد المطلب ختنه على عادة العرب في ختان أولادهم ، ونحن نذكر قائلي هذه الأقوال وحججهم :

القول الأول : قول من قال إنه مختوناً فاحتجوا بأحاديث منها :

---

[1] - المجموع للنووي ج١ ص٣٥٢، شرح مسلم للنووي ج٣ ص٤٩٢.
[2] - تحفة الودود في أحكام المولود ص١١٢.
[3] - سبق تخريجة.
[4] - الإنصاف ج١ ص١٢٤.
[5] - تحفة الودود في أحكام المولود ص١١٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

- ما رواه أبو عمر ابن عبد البر فقال :وقد رُويَ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم وُلد مختوناً ، ومن حديث عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده قال وُلد النبي صلى الله عليه وسلم مختوناً مسروراً [1] فأعجب ذلك جده عبد المطلب وقال ليكونَنَّ لإبني هذا شأن عظيم [2].
ومن حججهم حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"من كرامتي عليَّ أني وُلدتُ مختوناً ولم يرني أحد".[3] وهذه الحجج كلها لا تقوى بل كلها ضعيفة وليس فيها سند متصل صحيح ، بل حتى لو وُلد مختوناً لم يكن هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم ، فإنَّ كثيراً من الناس يُولد غير محتاج إلى الختان.

القول الثاني : واستدل القول الثاني بحديث أبي بكرة رضي الله عنه :" أن جبريل ختن النبي صلى الله عليه وسلم حين طهر قلبه".[4]
القول الثالث :وهو الصحيح - والله أعلم - أن النبي صلى الله عليه وسلم خُتن لأن الختان من الكلمات التي ابتلى الله بها خليله عليه السلام فأتمهنَّ وأكملهنَّ، وأشد الناس بلاءاً الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل ، وقد عدَّ النبي صلى الله عليه وسلم : الختان من الفطرة . ومن المعلوم أن الابتلاء به مع الصبر عليهما يُضاعف ثواب المبتلى به وأجره، والأليق بحال النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يُسلب هذه الفضيلة وأن يكرمه الله بها كما أكرم خليله ، فإن خصائصه أعظم وأعلى من خصائص غيره من النبيين .
ويؤيد هذا القول شاهدٌ مرويٌّ عن ابن عباس رضي الله عنهما:"أنَّ عبد المطلب ختن النبي صلى الله عليه وسلم يوم سابعه وجعل له مأدبة وسمَّاهُ محمداً".[5]

❖ المطلب الثاني : في ذكر الحكمة التي من أجلها يعاد بني آدم يوم القيامة غُرلاً...
لما وعد الله سبحانه وتعالى وهو صادق الوعد الذي لا يُخلف وعده،أنه يُعيد الخلق كما بدأهم أول مرة كان من صدق وعده أن يعيده على الحالة التي بدأ عليها من تمام أعضائه وكمالها،قال تعالى:{ يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين} [6] ...

---

[1] - أي مقطوع السُرة .
[2] - ضعيف أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب ج١ ص١٥.
[3] - ضعيف وفيه عثمان بن محمد ضعيف.
[4] - ضعيف وهو موقوف على أبي بكرة .
[5] - الحديث ضعيف انظر تحفة الودود في أحكام المولود ص٢١١.
[6] - سورة الأنبياء ١٠٤.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وقال تعلى :{كما بدأكم تعودون}.[1] ومن هنا تظهر الحكمة التي لأجلها يُعاد بني آدم يوم القيامة غرلاً وهي أن الختان إنما شُرع في الدنيا لتكميل الطهارة والتنزه من البول ،وأهل الجنة لا يبولون ولا يتغوطون فليس هناك نجاسة تُصيب الغرلة ،فيحتاج إلى التحرز منها ،والقلفة لا تمنع لذة الجماع ولا تعوقه ،هذا إن قدر استمرارهم على تلك الحالة التي بُعثوا عليها، فإنهم يُبعثون حفاةً عراةً بُهما[2] فيبعثهم الله على صفاتهم وهيئاتهم وأحولهم فيبعث كل عبد على ما مات عليه، ثم يُنشئهم الله تعالى كما يشاء .[3]

❖ المبحث الثالث : ختان الإناث في المناطق الحارة والباردة في اليمن وبعض بلدان العالم...

في المناطق الحارة كما في صعيد مصر، والسودان ، وشبه الجزيرة العربية، وغيرها فإنه يغلب أن يكون عضو الختان (وهو البظر)كبيراً مما يُؤدي إلى زيادة الشهوة الجنسية عند الإناث بشكل مفرط ومن هنا يُستحب قطع أدنى جزء من الجلدة التي تكون كعرف الديك وهي الموجودة فوق فرج المرأة ، ومن غير مبالغة في القطع ، وهذا يُؤدي إلى تهذيب الشهوة عند الإناث ، وهذا يتفق أيضاً مع مذهب جمهور الفقهاء الذين أوجبوا الختان على الرجال وجعلوه سنة ومكرمة في حق الإناث . فكل ما جاء به الشرع فيه الخير والنفع ، فإن في الإتباع كل الخير والنفع ، وفي الابتداع كل القبح والشر، ولا شك أن للختان فوائدُ جسيمة ومزايا عظيمة يهتدي إليها من له درايةٌ واتباع للكتاب والسنة ...

ولابد أن تعلم - أخي الكريم - أنَّ الحرارة لها تأثير عجيب في إثارة الشهوة وتهيجها .

ففي اليمن مثلاً منهم من وقف وقفة شرسة ضد ختان الإناث ، تنبثق هذه الوقفة من التقليد الأعمى للغرب في أفكارهم العلمانية الخبيثة المعادية للإسلام والمسلمين ، ومنهم من أساء الفهم في تصور موضوع الختان فخلط بين الختان السُّني الشرعي ، وبين الختان الفرعوني الظالم والجائر.. ومنهم من يهرف بما لا يعرف فيقول : هذا ظلم للمرأة وهضماً لحقوقها.. ومنهم من ينظر بعين البصيرة من منظور الشرع الحنيف فيمتثل كل ما جاء به الشرع ، لسان حاله يقول : سمعنا وأطعنا .. فالختان السني الشرعي يتفاوت نسبياً في اليمن وبعض بلدان العالم .

---

[1] - الأعراف ٢٩ .
[2] - ليس معهم شيء .
[3] - تحفة الودود في أحكام المولود ص٢٢٠.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ففي اليمن يتفاوت أيضاً في بعض المحافظات اليمنية ، فنجد مثلاً في بعض المناطق الساحلية ترتفع نسبة الختان فيها إلى حدٍ كبير ، أعلاها في الحديدة ، وحضرموت ، وعدن تصل إلى نسبة ٩٦% ، وأظهرت دراسة أنَّ ظاهرة ختان الإناث ليست مقتصرة على المحافظات الساحلية كما كان يُعتقد ، بل هي عادة تُمارس في بقية المحافظات الداخلية أيضاً مثل صعدة ، ولحج، وذمار ، وتعز .. تماشياً مع العادات والتقاليد السائدة ..

ولا يخفى عليك أخي القارئ - والحمد لله – أن الختان السني اليوم أصبح منتشراً في بعض بلدان العالم ، ففي الشرق الأوسط يُمارس بشكل رئيسي ، وتعتبر مصر ذات الكثافة السكانية المرتفعة من بين أعلى الدول تأثراً بهذه الظاهرة - رغم أن مصر قد سنت قانوناً يُفضي بحظر بتر أجزاء في الجهاز التناسلي للأنثى - ويُمارس أيضاً في السودان ، وأثيوبيا ، والسعودية ، والإمارات ، وعمان ، وجنوب تركيا ، وإيران ، وسوريا، واندونيسيا ، والهند، وأمريكا الجنوبية وفي الولايات المتحدة ، وأستراليا، وأوروبا ، وغيرها من بلدان العالم ..

- المبحث الرابع : فتـــاوى الختـــــان...

سوف نذكر في هذا المبحث بعض فتاوى أهل العلم الخاصة بختان الرجال والإناث :

١-فتوى مفتي مصر الشيخ /علَّام نصَّار :

قال الشيخ/ علام نصار : ختان الأنثى من شعار الإسلام وردت به السنة النبوية ، واتفقت كلمة فقهاء المسلمين وأئمتهم على مشروعيته مع اختلافهم في كونه واجباً أو سنة فإننا نختار في الفتوى: القول بسنيته لترجح سنده ووضوح وجهته والحكمة في مشروعيته ما فيه من تلطيف الميل الجنسي في المرأة والاتجاه به إلى الاعتدال المحمود .[١]

٢-فتوى مفتي مصر الشيخ / حسنين محمد مخلوف :

قال الشيخ / حسنين محمد مخلوف : إن الفقهاء اختلفوا في حكم الختان لكل من الذكر والأنثى هل هو واجب أو سنة وليس بواجب . وذهب الحنابلة كما في المغني لابن قدامة إلى أنه واجب في حق الذكور، وليس بواجب بل هو سنة ومكرمة في حق الأنثى ، وهو قول كثير من أهل العلم ومذهب الحنفية والمالكية إلى أنه سنة وليس بواجب في حقها وهو من شعائر الإسلام.

[١] - فتاوى دار الإفتاء المصرية ج٦ رقم ٨٧٤ ص١٩٨٥،١٩٨٦

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فنخلص من ذلك أن أكثر أهل العلم على أن خفاض الأنثى ليس واجبا وهو قول الحنفية والمالكية والحنابلة ومروي أيضا عن بعض أصحاب الشافعي فلا يوجب تركه الإثم وأن ختان الذكر واجب وهو شعار المسلمين ومن ملة إبراهيم عليه السلام وهو مذهب الشافعية والحنابلة ومن هذا يعلم أن لا إثم في ترك خفض البنات (ختانهن) [1]

٣-فتوى مفتي مصر الشيخ / جاد الحق علي جاد الحق:

اتفق الفقهاء على أن الختان في حق الرجال ، والخفاض في حق الإناث مشروع ، ثم اختلفوا في كونه سنة أو واجباً، والختان للرجال والنساء من صفات الفطرة التي دعا إليها الإسلام وحث على الالتزام بها ، ولم يُنقل عن أحد من فقهاء المسلمين – فيما طالعنا من كتبهم التي بين أيدينا – القول بمنع الختان للرجال والنساء ، أو عدم جوازه ، أو إضرار بالأنثى ، إذا هو تم على الوجه الذي علَّمَهُ الرسول- صلى الله عليه وسلم – لأم حبيبة ، وأما الاختلاف في وصف حكمه ، وبين كونه واجب، وسنة، ومكرمة ، فيكاد يكون اختلافاً في الاصطلاح الذي يندرج تحته الحكم .إن ختان البنات من فطرة الإسلام وطريقته على الوجه الذي بينه الرسول صلى الله عليه وسلم فإنه لا يصلح أن يُترك توجيهه وتعليمه إلى قول غيره ، ولو كان طبيباً، لأن الطب علم ،والعلم متطور ، تتحرك نظرته ونظرياته دائماً ، ولذلك نجد أن قول الأطباء في هذا الأمر مختلف ،فمنهم من يرى ترك ختان الإناث ،وآخرون يرون ختانهن،لأن هذا يُهذب كثيراً من إثارة الجنس في سن المراهقة ، التي هي أخطر مراحل حياة الفتاة ، وأضاف الأطباء والمؤيدون لختان النساء : أن الفتاة التي تُعرض عن الختان تنشأ من صغرها وفي مراهقتها حادة المزاج ، سيئة الطبع ، وهنا أمر قد يصوره لنا ما صرنا إليه في عصرنا من تداخل وتزاحم ، بل وتلاحم بين الرجال والنساء في مجالات الملاصقة والزحام التي لا تخفى على أحد ، فلو لم تقم الفتاة بالإختتان ، لتعرضت لمثيرات عديدة تُؤدي بها – مع موجبات أخرى تذخر بها حياة العصر وانكماش الضوابط - إلى الانحراف والفساد ولما كان ذلك : ففي واقعة السؤال: قد بان أن ختان البنات من سنن الإسلام وطريقته ،لا ينبغي إهمالها بقول أحد ،بل يجب الحرص على ختانهن بالطريقة والوصف الذي علّمه رسول الله صلى الله عليه وسلم أم حبيبة .[2]

---

[1] - المصدر السابق ج٢ رقم ٢١٢ ص٤٤٩

[2] - فتاوى دار الإفتاء المصرية ج٩ رقم ١٢٠٢ ص ٣١٢٥،٣١١٩.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٤-فتوى الشيخ /السيد سابق :

قال الشيخ السيد سابق :الختان : وهو قطع الجلدة التي تُغطي الحشفة ، لئلا يجتمع فيها الوسخ ، وليتمكن من الاستقراء من البول ، ولئلا تنقص لذة الجماع ، هذا بالنسبة إلى الرجل . وأم المرأة فيُقطع الجزء الأعلى من الفرج بالنسبة لها وهو سنة قديمة . فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(اختتن إبراهيم خليل الرحمن بعدما أتت عليه ثمانون سنة ، واختتن بالقدوم)[١] ومذهب الجمهور أنه واجب .[٢]

٥- فتوى شيخ الاسلام أحمد بن تيمية :

سُئل ابن تيمية هل تختن المرأة أولا ؟ فأجاب : الحمد لله . نعم تختتن المرأة ، وختانها أن تقطع أعلى الجلدة التي كعرف الديك . قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم – للخافضة : وهي الخاتنة " أشمي ولا تنهكي ، فإنه أبهى للوجه وأحظى لها عند الزوج." [٣] يعني : لا تبالغي في القطع ، وذلك أن المقصود بختان الرجل تطهيره من النجاسة المحتقنة في القلفة ، والمقصود من ختان المرأة تعديل لشهوتها فإنها إذا كانت قلفاء كانت مغتلمة شديدة الشهوة ولهذا يُقال في المشاتمة : يا ابن القلفاء تتطلع إلى الرجال أكثر ولهذا يُوجد من الفواحش في نساء التتار والإفرنج ما لا يُوجد في نساء المسلين ، وإذا حصلت المبالغة في الختان ضعفت الشهوة فلا يكمل مقصود الرجل فإذا قُطع من غير مبالغة حصل المقصود باعتدال[٤]

٦-فتوى ابن القيم :

قال ابن القيم : لا خلاف في استحباب الختان للأنثى واختلف في وجوبه [٥] .

٧-فتاوى الشيخ محمد رشيد رضا :

سُئل محمد رشيد رضا عن حكم الختان بالنسبة للرجال والإناث ؟ فأجاب الذي لا نزاع فيه أن الختان سنة عملية كانت في العرب ، وأقرهُ النبي – صلى الله عليه وسلم - وعدَّه من خصال الفطرة وهو من ذرائع النظافة والسلامة من بعض الأمراض الخطيرة .[٦]

---

[١] - رواه البخاري .
[٢] - فقه السنة للسيد سابق ج١ ص٤٣،٤٢.
[٣] - سبق تخريجه .
[٤] - مجموع فتاوى ابن تيمية ج٢١ ص١١٤.
[٥] تحفة الودود في أحكام المولود ص١١٧.
[٦] - فتاوى محمد رشيد رضا ج١ ص٢٤٦،٢٤٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٨- فتاوى الشيخ محمد ناصر الدين الألباني :

قال الألباني :اعلم أن ختن النساء كان معروفاً عند السلف خلافاً لما يظن من لا علم عنده .[١]

٩-فتاوى اللجنة الدائمة :

١٠- سُئل اللجنة الدائمة :هل الختان للذكور فقط ؟ فأجابت اللجنة : الختان من سنن الفطرة ، وهو للذكور والإناث إلا أنه واجب في الذكور ، وسنة ومكرمة في حق النساء .[٢]

١١- فتاوى الشيخ / عبد العزيز بن باز :

سُئل ابن باز : ما حكم ختان البنات ؟ فأجاب : ختان البنات سنة ، كختان البنين ، إذا وجد من يحسن ذلك من الأطباء ، أو الطبيبات ، لقول النبي – صلى الله عليه وسلم - :" الفطرة خمس : الختان ، والاستحداد ، وقص الشارب ، وتقليم الأظافر ، ونتف الآباط "[٣].

١٢- فتاوى الشيخ : محمد بن صالح بن عثيمين:

سُئل ابن عثيمين عن حكم الختان في حق الرجال والإناث؟ فأجاب بقوله :حكم الختان محل خلاف ، وأقرب الأقوال أن الختان واجب في حق الرجال ، وسنة في حق النساء ، ووجه التفريق بينهما أن الختان في حق الرجال فيه مصلحة تعود إلى شرط من شروط الصلاة وهو الطهارة ، لأنه إذا بقت القلفة ، فإن البول إذا خرج من ثقب الحشفة ، بقى وتجمع في القلفة وصار سبباً إما لاحتراق أو التهاب أو لكونه كلما تحرك خرج منه شيء فيتنجس بذلك ، وأما المرأة فإن غاية ما فيه من الفائدة أنه يُقلل غلمتها – أي شهوتها – وهذا طلب كمالي ، وليس من باب إزالة الأذى .[٤]

١٣- فتاوى الشيخ عطية صقر (رئيس لجنة الفتاوى بالأزهر) :

قال الشيخ عطية صقر :-رحمه الله - أرى أن الختان الذي اعتاده العرب وأقره النبي – صلى الله عليه وسلم- بالنسبة للمرأة لا بأس به .

---

[١] - السلسلة الصحيحة للألباني ج٢ ص٣٥٧.
[٢] - فتاوى اللجنة الدائمة ج٥ – فتاوى رقم ٢١٣٧ ص١٣.
[٣] - متفق على صحته .(مجموع فتاوى ومقالات ابن باز ج١٠، ص٤٦،٤٧).
[٤] - (مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ج٤ ص١١٧،ص١١٨).

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وقال – رحمه الله- أيضاً: إن الصيحات التي تُنادي بحرمة ختان البنات صيحات مخالفة للشريعة ، لأنه لم يرد نص صريح في القرآن والسنة ، ولا قول للفقهاء بحرمته ، فختانهن دائر بين الوجوب والندب ، وإذا كانت القاعدة الفقهية تقول : حكم الحاكم برفع الخلاف فإنه في هذه المسألة أن يحكم بالوجوب أو الندب ، ولا يصح أن يحكم بالحرمة ، حتى لا يُخالف الشريعة التي هي المصدر الرئيسي للتشريع في البلاد التي ينص دستورها على أن الإسلام هو الدين الرئيسي للدولة، ومن الجائز أن يشرع تحفظات لحسن أداء الواجب والمندوب بحيث لا تتعارض مع المقررات الدينية .[1]

المبحث الخامس :

خاتمة البحث وتحتوي على :

❖ نتائج البحث وهي:

١-ختان الذكور: يكون بقطع الجلدة التي تغطي الحشفة ، وتسمّى القلفة بحيث تنكشف القلفة كلها .

٢-وختان الإناث: يكون بقطع جزء صغير من الجلدة التي كعرف الديك فوق فرج المرأة ، من غير استئصال كلي لعضو الختان (وهو البظر) ومن غير مبالغة في قطعه [2] . بخلاف الختان الفرعوني الذي هو :"استئصال المنطقة بأكملها فيُزال البظر، والشفرتان الصغرى والكبرى ..ولا يترك سوى فتحة صغيرة جداً لمرور البول ، والحيض"وقد شاعت هذه التسمية منذ عهد الفراعنة وما زالت بصورة مخيفة في بعض مناطق السودان ومصر وأثيوبيا واليمن وعمان وأفريقيا إلى يومنا هذا ، وإن كانت تلاشت قليلاً وهي عادة أكثر ضرراً ، وأشد إيلاما للمرأة ، ويجب أن يُعلم أن ما يذكره بعض أعدا الختان الشرعي السني من أضرار إنما هو يتجه للختان الفرعوني غير الشرعي فإنه يصيب بالفتور، والبرود الجنسي، وذلك نتيجة إزالة مناطق الإثارة. ويُحدِث نزيف دموي والتهابات في المنطقة ، وتمزق وقروح أثناء الجماع ، وتمزق وقروح أثناء الولادة .. .

---

[1] - (فتاوى عطية صقر ج٢ فتوى ٥٢٣ ص١٧٤،١٧٦).
[2] - مسلم بشرح النووي ج٢ ص١٥٠.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٣- حكم وليمة الختان: هو أنَّ فعلها مباح ويؤجر صاحبها بالقصد والنية كما قال ابن قدامة الحنبلي: ولكن ينبغي أن لا يتكلف فاعلها ما لا يستطيع من الإنفاق عليها ، وأن لا بفعلها على وجه الفخر والمباهاة وطلب السمعة ، وأن يدعوا إليها الفقراء كما يدعوا غيرهم وأن يكون من أول المدعوين الأقارب والجيران ثم الأصدقاء بالإضافة إلى الفقراء من هؤلاء ومن غيرهم ، ومن يُدعى إليها يُستحب له الإجابة إلا لعذر يمنعه من الإجابة .

٤- أثبت الطب الحديث اليوم أن ترك الختان السني الشرعي سببٌ من أسباب انتشار الأمراض كتجمع الجراثيم مسببة التهاب الحشفة وتضييق القلفة ، والتهابات المجاري البولية ، وتجرثم الدم ، والسيلان ، والكلاميديا، وسرطان القضيب ، وسرطان عنق الرحم ، والثآليل التناسلية ، وسبب مفضي لانتشار الإيدز ، إضافة إلى القلق ، والأرق خاصة عند الفتاة لأن البظر إذا كان به طول ولم يُختن فإنه ينتصب بسهولة ويُثار عند الاحتكاك بملابسها الداخلية [١] وكذلك يُثار عند النظر إلى الرجال وسماع الغناء... وبتكرار الانتصاب يكون ذهن المرأة مشغولاً معظم الوقت بالرغبة الجنسية مما يُصيبها بالأرق ، والقلق ، والاضطراب النفسي والعصبي واصفرار البشرة بسبب ذلك وهنا نجد الحكمة النبوية من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم :" فإنه أشرق للوجه"[٢].

٥- ختان إبراهيم عليه السلام كان في الثمانين من عمره وكانت آلة الختان القدوم الذي هو الفأس على القول الراجح.

٦- الراجح أنه يجوز ختان الرجل نفسه بيده والمرأة كذلك.

٧- القوال الراجح في حكم الختان:هو أنّ الختان واجب على الرجال، سنة للنساء ومكرمة لهن ، وليس بواجب عليهن ، وهو قول لأحمد ، واختار هذا القول ابن قدامة ، وهو عند الشافعية ، وهو اختيار اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية وهو اختيار ابن سعدي رحمه الله وتلميذه ابنُ عثيمين.[٣]

٨- الحكمة من الختان تظهر في الطهارة ، والنظافة ، والتزين ، وتحسين الخلقة ، وتعديل الشهوة ، التي إذا أفرطت ألحقت الإنسان بالحيوانات ، وإن عدمت بالكلية ألحقته بالجمادات ، فالختان يعدلها ويُهذبها ...

---

[١] - وأكثر من ذلك هو ما عمت به البلوى في زماننا هذا مما يجعل الأمر أكثر خطورة وهو ما انتشر اليوم ما يُعرف بالجينز (البنطلون الجينز) الذي يقول الأطباء عنه أ نه سبب من أسباب انتشار الأمراض التناسلية ويُسبب ضعف في خصوبة المرأة وتلف في المبيض ، وذلك أن البنطلون الجينز سيء التهوية مما يتسبب في زيادة عملية العرق – وخاصة في فصل الصيف –مما يُؤدي إلى الرطوبة التي تسمح بنمو الفطريات والبكتيريا وبالتالي يُؤدي إلى زيادة الالتهابات الجلدية والمهبلية التي تصل إلى عنق الرحم مسببةً العقم ! ...

[٢] - سبق تخريجه

١- المغني ج١ ١١٥ –فتح الباري ج١٠ ص٢٥٣ –فتاوى اللجنة الدائمة ج٥ ص١١٣– الشرح الممتع ج١ ص١٣٣.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٩-ليس كل النساء يُخفضن ، لاختلاف نمو البظر وطوله باختلاف البلاد والأقاليم ، أما وجوبه على النساء : إن كان في البظر طِوَل ، وفي الشفرين الصغيرين أو بأحدهما طِوَل وإلا فلا يحل الختان للنساء إن لم يكن بهن طول.

١٠- الأقلف معرض لفساد طهارته ، وصلاته ، فإن القلفة تستر الذكر كله فيصيبها البول ولا يمكن الاستجمار لها فصحة الطهارة والصلاة موقوفة على الختان فيكون الختان واجباً ؛ لقاعدة ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب...

١١- جواز ذبيحة الأقلف وصيده ، لأنه لا أثر للفسق في الذبيحة ، والصيد، ولذلك فقد ذهب الجمهور – وهو الصحيح عند الحنابلة – إلى أن ذبيحة الأقلف وصيده يُؤكلان ، لأن ذبيحة النصراني تُؤكل فهذا أولى .

١٢- يسقط الختان في عدة حالات منها : أن يُولد الرجل ولا قلفة له ، ومنها أن يسلم الرجل كبيراً ويخاف على نفسه منه . وأن يكون المولود ضعيف عن احتماله بحيث يخاف على نفسه من التلف ..، ويسقط أيضاً في الموت فلا يجب ختان الميت باتفاق الأمة ...

١٣- من كان مريضاً أو ضعيف الجسم ، بحيث لو خُتن خيف عليه أن يُصيبه ضرر، لم يجز أن يُختن.

١٤- حكم من مات غير مختون أنه لا يختن ؛ لأن من مات غير مختون ، وكان الختان تكليفاً في حال الحياة وقد زال هذا التكليف بالموت ؛ ولأن المقصود من الختان التطهر من النجاسة ، وقد زالت الحاجة بموته ، ولأنه جزء من الميت فلا يقطع...

١٥- القول الراجح في مسألة ختان الصبي في اليوم السابع أن ذلك لا يُكره بل يُستحب عند الشافعية أن يَختتن الصبي يوم السابع...

١٦- القول الراجح في مسألة ختان النبي صلى الله عليه وسلم أنه خُتن وأنَّ جدَّهُ عبد المطلب ختنه يوم سابعه ، وجعل له مأدبة ، وسمَّاهُ محمداً.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

❖ كلمة شكر...

وفي الختام لا يسعني إلا أن أشكر الله تعالى على فضله ، وكرمه ، وتوفيقه ، وعونه لي بهذا البحث المتواضع ، فكل حرف بل وكل كلمة وكل ما قمت به من جهدٍ هو بفضل الله تعالى وتوفيقه ، فلك الحمد ربي حمداً يليق بجلالك وعظيم سلطانك ...

كما لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بالشكر والتقدير للَّجنة العلمية بجمعية الحكمة اليمانية الخيرية - فرع تعز- التي يسرت لي هذه المهمة وشجعتني عليه – فأسأل الله أن يحفظها وأن يحرسها من كل شرٍّ ومكروه – كما لا أنسى أن أتقدم بالشكر والتقدير للوالدين الكريمين العزيزين الذين أعانوني وشجعوني على هذا الجهد ويسروا لي كل الوسائل والمطالب ، كما لا أنسى أن أتقدم بالشكر والتقدير لكل من ساعدني وأعانني - بعد الله – من الإخوان والأصدقاء ، وكذلك أشكر كل من أرشدني ووجهني ونصح لي ، وكل من راجع هذا البحث ، من المشايخ ودكاترة الجامعة...

والله أسأل أن يُوفق الجميع إلى كل ما يُحبه ويرضى ، وأن يأخذ بناصيتهم إلى البر والتقوى ، وأن يرزقني الإخلاص في القول والعمل ، إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأله وصحبه أجمعين.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

❖ المصادر والمراجع:

١- القــرآن الكــريــم ..
٢- تحفة الودود بأحكام المولود - للإمام ابن القيم – دار الجيل بيروت ..
٣- الشرح الممتع على زاد المستقنع - لابن عثيمين- مؤسسة آسام ..
٤- فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية – مؤسسة الأميرة ..
٥- فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني - دار السلام الرياض .
٦- صحيح مسلم بشرح - النووي – دار المعرفة ..
٧- الموسوعة الفقهية الكويتية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت -..
٨- عمدة القاري شرح صحيح البخاري مكتبة عباس أحمد الحاج ..
٩- فتاوى دار الإفتاء المصرية ..
١٠- مجموع فتاوى - ابن تيمية – مؤسسة الرسالة ..
١١- المسند للإمام أحمد بن حنبل- دار الحديث القاهرة ..
١٢- فتاوى محمد رشيد رضا..
١٣- نيل الأوطار للشوكاني - إدارات إحياء البحوث العلمية والإفتاء ..
١٤- فتاوى ومقالات ابن باز – دار القاسم ..
١٥- المجموع للنووي – دار إحياء التراث العربي ..
١٦- المغني لابن قدامة المقدسي- دار عالم الكتب ..
١٧- سنن أبو داود – مكتب التربية العربي لدول الخليج ..
١٨- الفقه المالكي في ثوبه الجديد - لمحمد بشير الشقفة - دار القلم ..
١٩- الفقه الإسلامي وأدلته لوهبة الزحيلي – دار الفكر ..
٢٠- المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم- لعبد الكريم زيدان – مؤسسة الرسالة ..
٢١- الفقه الحنفي في ثوبه الجديد – لعبد الحميد محمود طهماز – دار القلم ..
٢٢- الموسوعة الشاملة في الطب البديل لأحمد مصطفى متولي – دار ابن الجوزي ..
٢٣- تمام المنة في التعليق على فقه السنة – للألباني –المكتبة الإسلامية..
٢٤- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد – لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي- دار إحياء التراث العربي..
٢٥- ضعيف الجامع الصغير وزيادته - للألباني – المكتب الإسلامي ..

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٢٦- صحيح الجامع الصغير وزيادته - للألباني – المكتب الإسلامي ..
٢٧- موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة النبوية الشريفة – دار المحبة – لعبد الرحيم مارديني..
٢٨- موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة – يوسف الحاج أحمد..
٢٩- لسان العرب لابن منظور – دار الفكر ..
٣٠- مختار الصحاح لأبي بكر الرازي – مكتبة لبنان ..
٣١- المعجم الوسيط – مجمع اللغة العربية – المكتبة الإسلامية ..
٣٢- المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم - لعبد الكريم زيدان..
٣٣- تمام المنة في التعليق على فقه السنة - للألباني- المكتبة الإسلامية ..
٣٤- مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين..
٣٥- السلسلة الصحيحة للألباني – المكتب الإسلامي ..
٣٦- مجلة التوحيد الصادرة عن أنصار السنة المحمدية ..
٣٧- سنن البيهقي – مكتبة المعارف الرياض - ..
٣٨- فتاوى عطية صقر – رئيس لجنة الفتاوى بالأزهر..
٣٩- فتح القدير للشوكاني – دار الفكر ..
٤٠- الموسوعة الطبية الفقهية للدكتور محمد كنعان ..
٤١- فقه السنة للسيد سابق – دار المؤيد الرياض..
٤٢- فتح القدير للشوكاني – دار الفكر ..
٤٣- إرواء الغليل للألباني – المكتب الإسلامي ..
٤٤- زاد المعاد في هدي خير العباد- لابن القيم - مؤسسة الرسالة ..

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فهرس الموضوعات

الموضوعات

المقدمة---------- ٢

خطه البحث----------3

الفصل الأول :

المبحث الأول: تعريف الختان وضابطه---------- ٥

المبحث الثاني : وقت الختان ----------٦

المبحث الثالث : وليمه الختان----------٨

الفصل الثاني: كلام الطب في الختان :

المبحث الأول: الختان للإناث علاج لكثير من الأمراض----------٩

المبحث الثاني: فوئد الختان الصحية ----------٩

المبحث الثالث: الختان والأمراض الجنسية----------١١

الفصل الثالث :

المبحث الأول: في ذكر ختان إبراهيم الخليل والأنبياء قبله عليهم السلام------١٢

المبحث الثاني: في ذكر مشروعيته وأنه من خصال الفطرة ----------١٢

المطلب الأول: هل يجوز ختان الرجل نفسه بيده ؟----------١٣

المطلب الثاني: وهل يجوز ختان المرأة بيدها ؟ ----------١٤

المبحث الثالث : في ذكر الخلاف في حكم ختان الرجال والنساء----------١٤

االمبحث الرابع : في ذكر الحكمة من الختان السني الشرعي ----------١٩

المبحث الخامس : متى يجب ختان النساء ----------٢١

المبحث السادس : في حكم جناية الخاتن على المختون----------٢٣

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المبحث السابع : بعض الأحكام التي يختص بها الأقلف في صلاته وطهارته وحجه وصيده وشهادته وإمامته للمختون ----------٢٣

الفصل الرابع :

المبحث الأول : الحالات التي يسقط فيها الختان ----------٢٥

المبحث الثاني : شُبَهٌ ورددددددددددددددود----------٢٦

المطلب الأول : وفيه مسائل :

المسألة الأولى : هل يجوز ختان المريض والضعيف ؟----------٢٨

المسألة الثانية : حكم من مات غير مختون هل يُختن أم لا ؟----------٢٨

المسألة الثالثة : الختان في اليوم السابع ----------٢٨

المسألة الرابعة : هل خُتن النبي صلى الله عليه وسلم أم لا ؟----------٢٩

المطلب الثاني : في ذكر الحكمة التي من أجلها يُعاد بني آدم يوم القيامة غرلاً----------٣٠

المبحث الثالث : ختان الإناث في المناطق الحارة والباردة في اليمن وبعض بلدان العالم---٣١

المبحث الرابع : فتاوى الختان----------٣٢

المبحث الخامس : خاتمة البحث وتحتوي على:

نتائج البحث ----------٣٦

كلمة شكر ----------٣٩

المصادر والمراجع ----------٤٠

الفهرس ----------٤٢